



ورقة سياسات • EOSP-2026-166

الشراكة الأوروبية الخليجية في الصناعات العسكرية والدفاعية

الاستثمار والتمويل وأمن الإمداد ونقل المعرفة ضمن حوكمة قابلة للتحقق

روما • 4 أكتوبر 2026 • عام للنشر
قدّمها ناصر زهير
المستشار الدبلوماسي والاقتصادي
في المنظمة الأوروبية للسياسات الاستراتيجية

الشراكة الأوروبية الخليجية في الصناعات العسكرية والدفاعية

الاستثمار والتمويل وأمن الإمداد ونقل المعرفة ضمن حوكمة قابلة للتحقق

التقدير التنفيذي

تُظهر القواعد الأوروبية وإعلانات التعاون أن الاتفاق السياسي أو الصناعي لا يكفي لإثبات الأهلية أو التسليم أو نقل المعرفة. تقترح الورقة مشروعات انتقائية تُموّل على مراحل، مع طلب موثق وحقوق واضحة وفحص وطني للتراخيص. ويُفصل المستفيد المؤهل في EDIP عن تكاليف التعاون الخارجي غير المؤهلة، وتُراجع القدرة المكتسبة والامتنال قبل التوسع. [12][7][4][3]

الاستنتاجات الرئيسية

- إعلانات الشركة المشتركة ومذكرة التفاهم تثبت ما أُعلن، ولا تثبت التسليم أو نتائج نقل المعرفة. [4][3]
- أهلية التمويل الأوروبي تُفحص بحسب الكيان والمنشأ والسيطرة، وتتفصل عن التراخيص الوطني للتصدير. [12][7][6]
- الطلب الموثق وكلفة دورة المشروع أساس الجدوى، مع اختبار التأخير وتراجع الطلب وتعطل الإمداد.
- تُقاس المعرفة بحقوق قابلة للاستخدام ووظائف متقنة، ويُقاس أمن الإمداد بقدرة فعلية مؤهلة.

تحديد الوظيفة الصناعية للشراكة

منحت قمة الاتحاد الأوروبي ومجلس التعاون الخليجي في 16 أكتوبر 2024 العلاقة إطاراً سياسياً أوسع يشمل التجارة والاستثمار والأمن الإقليمي.[1] ثم أكد الاجتماع الوزاري الاستثنائي في 5 مارس 2026 ارتباط أمن الخليج باستقرار الاقتصاد العالمي، وشدد على حماية الممرات البحرية وسلاسل الإمداد.[2] يبرر ذلك الاهتمام بالتعاون الصناعي طويل الأجل، لكنه لا يحول العلاقة السياسية إلى التزام بالشراء أو قبول تلقائي لكل مشروع.

توجد نماذج معلنة للتعاون، ولكن بدرجات التزام مختلفة. ففي 20 مايو 2024 أعلنت فينكانتيري وإيدج إبرام اتفاق تأسيس شركة MAESTRAL في أبوظبي وإعلان طلب أول بقيمة 400 مليون يورو.[3] وفي 26 يناير 2025 أعلنت ليوناردو ووزارة الاستثمار والهيئة العامة للصناعات العسكرية في السعودية مذكرة تفاهم لتقييم فرص الاستثمار والتعاون.[4] يثبت الإعلان الأول إنشاء ترتيب تجاري وإعلان طلب، ويثبت الثاني إطاراً لاستكشاف الفرص؛ ولا يقدم أي منهما، بمفرده، تدقيقاً مستقلاً للتسليم أو حجم المعرفة المنقولة.

ينبغي تجنب جمع دول مجلس التعاون في صورة مشتر واحد أو قاعدة تصنيع واحدة. يُبنى اختيار الشريك على طبيعة الطلب، ووجود الموردين، ومسؤولية الجهة المنظمة، وقدرة التدريب، وخيارات التمويل داخل الدولة المعنية. وفي الجانب الأوروبي، تتباين مواقع الشركات وملكية المعرفة وسلطات الترخيص. لذلك تكون وحدة التفاوض العملية مشروعاً محدداً بين أطراف معرفة.

الوظيفة ذات الأولوية، وفق تقدير الورقة، هي تقليل الاعتماد على خدمة أو مورد واحد مع خلق نشاط اقتصادي قابل للاستمرار. قد يتحقق ذلك عبر خدمات الصيانة المؤهلة، وإدارة الجودة، وحماية المعلومات الصناعية، وتأهيل مؤسسات أصغر للعمل في سلسلة توريد معتمدة. ويُختار النشاط بعد فحص قانوني وفني مناسب، وتُحدّد حدود المعرفة المتاحة منذ البداية.

الأهلية وشروط التمويل الأوروبي

اعتمد مجلس الاتحاد الأوروبي SAFE في 27 مايو 2025 لتقديم ما يصل إلى 150 مليار يورو في قروض للدول الأعضاء، بناءً على طلباتها وخططها، لدعم المشتريات المشتركة والاستثمار الدفاعي.[5] ينبغي فصل المقترض الحكومي عن المقاول الصناعي وعن المستفيد التجاري من عقد لاحق. فلا يمثل سقف البرنامج اعتماداً متاحاً لشركة خليجية، ولا يضمن تمويل مصنع خارج أوروبا.

تفرض المادتان 16 و 17 من اللائحة شروطاً للمقر والإدارة والسيطرة والمنشأ؛ وتوجد استثناءات وضمانات محددة، كما يمكن لاتفاقات مؤهلة أن تفتح شروط المشاركة لدول ثالثة. والحد العام للمكونات من خارج الاتحاد ودول المنطقة الاقتصادية الأوروبية الأعضاء في رابطة التجارة الحرة وأوكرانيا هو 35% من كلفة المكونات المقدرة، مع شروط إضافية لحرية تعديل تصميم منتجات الفئة الثانية.[6] نسبة المكونات ليست نسبة ملكية الشركة ولا حصة قيمة العقد الكلية.

أُنشئ EDIP باللائحة الأوروبية 2025/2643 المؤرخة في 16 ديسمبر 2025 والمنشورة في 29 ديسمبر، ثم اعتمدت المفوضية برنامج عمله في 30 مارس 2026 بقيمة 1.5 مليار يورو.[7][8] تنطبق المادة (6) 9 أهلية مستفيد مؤسس داخل الاتحاد أو دولة مرتبطة وتسيطر عليه دولة ثالثة غير مرتبطة أو كيان من دولة ثالثة غير مرتبطة، بشرط الضمانات المعتمدة والتقييم السابق لمنح التمويل. أما تكاليف التعاون مع الكيانات الخارجية وفق المادة (8) 9 فهي غير مؤهلة لدعم البرنامج. لا يُخلط هذا الاستبعاد مع مسار المستفيد المؤهل في المادة (6) 9.[7]

يوضح المسار الكندي أن فتح المشاركة يحتاج أدوات قانونية مخصصة: أعلن المجلس الإبرام الرسمي لاتفاق مشاركة كندا في SAFE في 15 يونيو 2026.[9] لا تستنتج هذه الورقة وجود حق مماثل لدول الخليج من الشراكة العامة بين الاتحاد ومجلس التعاون، ولم تثبت مراجعتها اتفاق SAFE خليجياً. وعليه، يُصمّم المشروع أولاً على أساس التمويل التجاري والوطني المتاح قانوناً؛ ويُعامل التمويل الأوروبي المحتمل كمسار يحتاج إثبات أهلية منفصلاً قبل إدخاله في نموذج الجدوى.

توزيع رأس المال والمخاطر

تبدأ قابلية التمويل بطلب موثق، وليس بخطاب دعم أو مذكرة تفاهم. وعلى جهة الشراء أن تبين نطاق الخدمة ومدتها وطريقة قبولها، وعلى المصنع أن يثبت قدرته على الوفاء، وعلى المستثمر أن يحدد عائدته ومخاطر الخروج. وتشمل كلفة المشروع

التدريب والاعتماد ورأس المال العامل وتحديث الأصول، وليس إنشاء المنشأة وحده. ومن الضروري اختبار الجدوى إذا تأخر الترخيص أو تقلص الطلب أو تعذر دخول السوق الثالثة التي افترضها المستثمر.

تقترح الورقة فصل تمويل الأصول الطويلة الأجل عن تمويل الطلبات والمخزون، وفصل المخاطر التجارية عن المخاطر التي لا يستطيع المقاول التحكم فيها. يُصرف رأس المال على دفعات بعد تحقق شروط معلنة: اكتمال الموافقات اللازمة، وتوثيق الحقوق، وقبول القدرة الصناعية المتفق عليها. ويحدد العقد من يتحمل كلفة العمل السابق للترخيص، وما الذي يُسترد عند تعذر التنفيذ.

تقدم مجموعة بنك الاستثمار الأوروبي أدوات تمويل واستشارات متنوعة، كما يوضح دليلها المنشور في 22 سبتمبر 2026. [10] لكن قواعدها الحالية تستبعد الأسلحة والذخائر، وتقيد تمويل صناعة الأمن والدفاع بشركات مقيمة ومشاريع منفذة داخل الاتحاد. [11] لذلك لا يصح تقديم البنك بوصفه ممولاً عاماً للتصنيع الخليجي. ويمكن فحص الجزء الأوروبي المؤهل من شراكة، إذا استوفى شروط البنك، مع تمويل الجزء الخليجي من مصادر مناسبة مستقلة وإظهار التدفقات والمعاملات بينهما.

أما رأس المال السيادي أو الخاص، فدوره المقترح شريك يتحمل مخاطر محددة ويطلب نتائج صناعية وعائداً معلناً. وتتطلب الحوكمة توضيح المستفيد الحقيقي، والمعاملات مع الأطراف المرتبطة، وحقوق التصويت والوصول إلى المعلومات. ويُعتبر أثر تغيير الملكية على الأهلية والترخيص قبل تنفيذه. هذه الشروط تحمي المستثمر والشريك الصناعي معاً، وتسمح بتعليق التوسع عند ظهور مشكلة، بدلاً من ترك رأس المال محبوساً في قدرة لا يمكن استخدامها.

أمن الإمداد والقدرة الفعلية

نقل مرحلة من سلسلة الإمداد إلى موقع جديد لا يثبت وحده زيادة المرونة. قد يبقى الموقع معتمداً على مورد وحيد أو اعتماد لا يمكن تجديده أو خدمة لا يستطيع الحصول عليها عند الأزمة. لذا تقترح الورقة أن تسجل الشركات، ضمن حدود السرية، مصدر الاعتماد الحاسم، والبدل المؤهل، والمدة اللازمة لاستعادة الخدمة، ومسؤولية تأمين المدخلات. ويُراجع هذا السجل لدى تغير الملكية أو المورد أو شرط الترخيص، لا مرة واحدة عند تأسيس الشركة.

تكون أفضلية المورد الثاني حقيقية عندما يستطيع تقديم خدمة أو مخرجات معتمدة بمستوى الجودة المطلوب. ويتطلب ذلك تأهيل موظفين، ووصولاً قانونياً إلى الوثائق اللازمة، وموارد تشغيل مستقرة، واتفاقاً على قبول النتائج. ويجب ألا تتحول الرغبة في تسريع التوطين إلى تخفيف متطلبات الجودة أو إخفاء اعتماد مستمر على الخارج. وعلى المشتري والممول أن يشترطاً أدلة أداء قبل تمويل توسعة جديدة، وأن يفصلا القيمة المحلية الموثقة عن الإنفاق الذي يمر محاسبياً عبر شركة محلية.

كما ينبغي أن تغطي خطة الاستثمارية تعطل النقل والتمويل والوصول إلى الخدمات، من دون وصف طرق لتجاوز ضوابط التصدير. ويتفق الشركاء مسبقاً على توزيع الخدمة عندما يرتفع الطلب أو تتعطل قدرة أحد المواقع، في حدود القانون والالتزامات الأمنية لكل طرف. وتُحفظ معلومات الموردين والعمليات الحساسة وفق صلاحيات معرفة. وهنا تصبح الدبلوماسية الاقتصادية مفيدة في تنظيم الحوار بين السلطات والشركات، بينما يظل إثبات القدرة ومسؤولية التنفيذ على أصحاب المشروع.

ضوابط التصدير والاستخدام النهائي

تظل قرارات نقل المعدات والتكنولوجيا العسكرية أو رفضها من صلاحية الدول الأعضاء، ضمن الموقف الأوروبي المشترك ومعايير حقوق الإنسان والقانون الإنساني ومنع التحويل والاستخدام غير المرغوب. ويستند الترخيص إلى معرفة موثوقة بالاستخدام النهائي، وقد يتضمن آليات تحقق محددة. [12] وقد راجع المجلس الإطار في 14 أبريل 2025. [13] ولذلك لا يحل اتفاق صناعي أو قرار تمويل أوروبي محل الترخيص الوطني، ولا يعني التصنيع داخل دولة ثالثة تحرر المنتج النهائي من الشروط التي ينطبق عليها.

تقترح الورقة إجراء مراجعة الامتثال قبل تصميم التمويل، تشمل هوية الأطراف والمستخدم النهائي والوجهات المتوقعة، وتصنيف المعدات والتكنولوجيا والبرمجيات، والقيود التي يحملها كل مدخل. ويحدد فريق القانون والامتثال الموافقات اللازمة ونطاق الاستخدام وإعادة التصدير، ثم يدمج نتائج الفحص في العقود. وتتولى سلطات الترخيص المختصة القرار؛ أما فرق الاستثمار فتحدد أثر التأخير أو الرفض على الكلفة والجدول. بذلك يصبح التعليق احتمالاً محسوباً يمكن إدارته، وليس مفاجأة بعد إنفاق رأس المال.

ينبغي ربط الموافقات والالتزامات بحقوق عملية: إيقاف الشحنة أو مشاركة المعرفة عند الإخلال، والتحقق المتفق عليه، والإبلاغ عن التغيير الجوهري، وتسوية التكاليف عند تعذر الاستمرار. ويُمنع الخلط بين هدف حماية الإمداد وبين ضمان تسليم غير مشروط. كما لا تُقدّم احتمالات الوظائف أو العائد المالي سبباً لإهمال مخاطر الاستخدام. قيمة الشراكة الدبلوماسية تظهر في بناء الثقة والشفافية والقدرة على شرح القيود، وفي منع نزاع تجاري قابل للتجنب قبل أن يصبح أزمة سياسية.

نقل المعرفة وخيارات القرار

لا تكفي نسبة توظيف أو ساعات تدريب لإثبات نقل المعرفة. المعيار المقترح هو قدرة موظفين وموردين محددين على أداء الوظائف المتفق عليها، بالحقوق والاعتمادات اللازمة، وبعد انحسار دعم الشريك الأول. تُعرّف المعرفة السابقة على المشروع والمعرفة التي ينتجها، وتُحسم حقوق الاستخدام والتحديث والتدريب والاستمرار عند الخروج. ولا تتجاوز هذه الحقوق صلاحيات مالكيها أو شروط الترخيص.

يجب أن يقدم كل مشروع خطة مهارات ومعايير قبول مستقلة عن لغة الإعلان. تشمل الخطة الوظائف التي ستنتقل، ومسؤولية التدريب والتقييم، والوثائق المسموح بها، والموعد الذي يراجع عنده الاعتماد على الخبرة الخارجية. ويُربط جزء من المقابل بتحقيق المخرجات المتفق عليها. وعند تعذر منح حق أساسي للاستمرارية، يُراجع نطاق المشروع أو سعره أو يُستبعد. الحماية القانونية للملكية الفكرية والشفافية بشأن حدودها شرط لتفاوض جاد، وليس عائقاً ينبغي إخفاؤه.

أمام صانع القرار ثلاثة مسارات. الأول تعاقد شراء وخدمات مع تأهيل محلي محدود، يتيح بداية أسرع لكنه يترك اعتماداً أكبر على الشريك. الثاني شركة أو برنامج صناعي مشترك انتقائي يرتبط بطلب مستقر وحقوق معرفة واضحة، ويتطلب رأس مال وحوكمة أطول. الثالث تكامل أوسع في البحث والإنتاج، يزيد التعقيد القانوني والتمويلي ويحتاج توافقاً سياسياً ومعرفة مرخصة وطلباً طويل الأجل.

توصي الورقة بالمسار الثاني عندما يجتاز المشروع اختبارات الطلب والحقوق والامتثال والقدرة؛ وبالمسار الأول عندما تكون الحاجة ملحة أو نطاق المعرفة متاح ضيقاً. ويؤجل الثالث إذا ظلت التراخيص أو الملكية الفكرية أو اقتصاديات السوق غير محسومة. فلا يكون التوظيف غاية منفصلة عن جودة الخدمة والعائد، ولا تُختار الشركة المشتركة لمجرد رمزيته. ويُعتمد التوسع فقط إذا خلق قدرة إضافية قابلة للتحقق وحافظ على مصالح الطرفين ضمن قيودهما القانونية.

تسلسل التنفيذ والمنهج وحدود الاستنتاج

خلال التسعين يوماً الأولى من أي برنامج معتمد، تكلف الوزارات المعنية بالصناعة والدفاع والاستثمار، مع السلطات الوطنية المختصة والشركات الراغبة، فريقاً لاختيار مشروعين تجريبيين. يقدم الفريق ملفاً لكل مشروع يتضمن الطلب والمشتري والحقوق وخريطة الأهلية والتراخيص والتكلفة؛ وتراجع الجهات التمويلية الاقتراضات. ويُستبعد المشروع الذي يعتمد عائدته على إعانة لم تثبت أهليتها أو على سوق تصدير لم تُفحص شروطها.

بين الشهر الثالث والسادس، تنهي الشركات والممولون والجهات المشتريّة أربعة ترتيبات مترابطة: عقد الطلب، وخطة التمويل، واتفاق المعرفة، وخطة الامتثال واستمرارية الخدمة. ويُعيّن مسؤول تنفيذ ومسؤول امتثال بصلاحيات واضحة، وتُحسم شروط وقف الصرف أو تعليق العمل. ثم يبدأ التنفيذ ضمن الموافقات المتاحة، مع تأجيل الالتزامات التي تتطلب ترخيصاً لم يصدر. ولا يُستخدم الإعلان العام بديلاً عن توقيع ترتيبات قابلة للإنفاذ.

بين الشهر السادس والثامن عشر، تراجع الجهات المشتريّة والمستثمرون أداء المشروع فصلياً، ويكلفون جهة مؤهلة بتقييم القدرة المكتسبة ضمن السرية المناسبة. تشمل المراجعة الالتزام بالجدول، وجودة الخدمة، والموردين المقبولين، والقيمة المحلية الموثقة، والحقوق التي أصبحت قابلة للاستخدام، واستمرار الامتثال. تُحدّد قيم القياس المستهدفة في دراسة كل مشروع؛ فلا تقترح الورقة نسباً موحدة بلا بيانات. ويتخذ مجلس المشروع قرار التوسع أو التصحيح أو الإنهاء بناءً على الأدلة والكلفة.

تعتمد الورقة على مصادر رسمية أولية متاحة حتى 4 أكتوبر 2026: نصوص الاتحاد ومجلسه والمفوضية وبنك الاستثمار الأوروبي، وإعلانات الشركات عن اتفاقاتها. لا تشمل مقابلات أو إطلاعاً على العقود أو بيانات ملكية خاصة أو تدقيقاً مستقلاً للتسليم ونقل المعرفة. تُعامل الإعلانات باعتبارها أدلة على ما أُعلن، والتوصيات باعتبارها تقديراً تحليلياً قابلاً للمراجعة. ولا يثبت

هذا التحليل أهلية مشروع بعينه للتمويل أو الترخيص أو موافقة أي جهة عليه؛ إذ تتطلب هذه القرارات فحصاً لدى السلطات والمختصين المعنيين.

توصيات السياسات

- خلال تسعين يوماً من الاعتماد، تختار الوزارات والسلطات المختصة والشركات مشروعين بعد فحص الطلب والحقوق والأهلية.
- قبل تصميم التمويل، يراجع فريق القانون والامتثال التراخيص والمستخدم النهائي وإعادة التصدير، ويضمن النتائج في العقود.
- بين الشهر الثالث والسادس، تستكمل الشركات والمشترون والممولون ترتيبات الطلب والتمويل والمعرفة والامتثال واستمرارية الخدمة.
- عند كل دفعة تمويل، يتحقق الممولون من اكتمال الموافقات وتوثيق الحقوق وقبول القدرة المتفق عليها.
- بين الشهر السادس والثامن عشر، يراجع المشترون والمستثمرون الأداء فصلياً ويقرر مجلس المشروع التوسع أو التصحيح أو الإنهاء.

مصفوفة القرار والمتابعة

دليل التقدم	الأفق الزمني للقرار	الأولوية
شروط SAFE و[6][7] EDIP	قبل الالتزام المالي	فحص المقرر والسيطرة والمنشأ قبل احتساب أي دعم
ملف المشروع المقترح	خلال تسعين يوماً من الاعتماد	اختيار مشروعين تجريبيين بعد إثبات الطلب والحقوق والجدوى
أدوات EIB وحدود الأهلية [10] [11]	بين الشهر الثالث والسادس	فصل تمويل النشاط الأوروبي المؤهل عن تمويل النشاط الخليجي
خطط المعرفة ومعايير القبول المقترحة	بين الشهر الثالث والسادس	حسم حقوق المعرفة ومعايير الإنجاز قبل صرف التمويل
مؤشرات الأداء المقترحة	فصلياً بين الشهر السادس والثامن عشر	اتخاذ قرار التوسع أو التصحيح أو الإنهاء وفق الأداء والامتثال

مؤشرات تستحق المتابعة

- الالتزام بالجدول وجودة الخدمة
- الموردون المقبولون والقيمة المحلية الموثقة
- الوظائف المتقنة وحقوق المعرفة القابلة للاستخدام
- استمرار الامتثال وقدرة استعادة الخدمة

المصادر والمنهج

دراسة مكتبية لثلاثة عشر مصدراً رسمياً أولاً متاحاً حتى 4 أكتوبر 2026، تفصل النصوص القانونية وإعلانات الاتفاقات عن النتائج المتحققة. لم تُجر مقابلات أو مراجعة للعقود أو تدقيق مستقل للتسليم ونقل المعرفة. التوصيات والمؤشرات مقترحات تحليلية؛ وتتطلب أهلية كل مشروع وتراخيصه فحصاً لدى السلطات والمختصين المعنيين.

- [1] القمة الأولى بين الاتحاد الأوروبي ومجلس التعاون الخليجي. 16 أكتوبر 2024.
- [2] البيان المشترك للاجتماع الوزاري بين مجلس التعاون الخليجي والاتحاد الأوروبي بشأن التطورات الأخيرة في الشرق الأوسط. 5 مارس 2026.
- [3] مجموعة إيدج وفينكانتيري تبرمان رسمياً اتفاق مشروع مايسترال المشترك لبناء السفن وتعلنان عن طلب بقيمة 400 مليون يورو. 20 مايو 2024.
- [4] ليوناردو توقع مذكرة تفاهم في السعودية لتوسيع التعاون في قطاعي الطيران والفضاء والدفاع. 26 يناير 2025.
- [5] أداة العمل الأمني لأوروبا، المجلس يعتمد دعماً بقيمة 150 مليار يورو للمشتريات المشتركة في مجال الأمن والدفاع الأوروبيين. 27 مايو 2025.
- [6] لائحة مجلس الاتحاد الأوروبي رقم 2025/1106 بإنشاء أداة العمل الأمني لأوروبا، المادتان 16 و 17. 27 مايو 2025؛ الجريدة الرسمية 28 مايو 2025.
- [7] لائحة الاتحاد الأوروبي رقم 2025/2643 بإنشاء برنامج الصناعة الدفاعية الأوروبية، الأهلية والتكاليف المؤهلة ومتطلبات المنشأ. 16 ديسمبر 2025؛ الجريدة الرسمية 29 ديسمبر 2025.
- [8] برنامج الصناعة الدفاعية الأوروبية، المفوضية تعتمد برنامج عمل بقيمة 1.5 مليار يورو لتعزيز الصناعة الدفاعية الأوروبية والأوكرانية. 30 مارس 2026.
- [9] أداة العمل الأمني لأوروبا، المجلس يبرم اتفاقاً مع كندا. 15 يونيو 2026.
- [10] الاستثمار في الأمن والدفاع الأوروبيين. 22 سبتمبر 2026 في صفحة النشر؛ حقوق طبع الكتيب أغسطس 2026.
- [11] تعزيز أمن أوروبا وصناعاتها الدفاعية، الأسلحة الشائعة الحالية لبنك الاستثمار الأوروبي. صفحة ويب حالية غير مؤرخة؛ جرى التحقق منها في 4 أكتوبر 2026.
- [12] الموقف المشترك للمجلس رقم 2008/944 بشأن السياسة الخارجية والأمنية المشتركة، النسخة الموحدة المؤرخة في 15 أبريل 2025. النص الأصلي 8 ديسمبر 2008؛ النسخة الموحدة 15 أبريل 2025.
- [13] الرقابة على صادرات الأسلحة، المجلس يراجع إطار الاتحاد الأوروبي. 14 أبريل 2025.



المنظمة الأوروبية للسياسات الاستراتيجية

«...منصة أوروبية مستقلة للحوار في السياسات الدبلوماسية والاقتصادية والاستراتيجية، مقرها روما.»

روما

© 2026 المنظمة الأوروبية للسياسات الاستراتيجية، روما. يجوز الاستشهاد بهذه الورقة مع ذكر المصدر.